

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠١٢

بالموافقة على اتفاق مظلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين وهم الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبي والمفوضية الأوروبية بشأن مشروع المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى

والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢ :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق مظلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين وهم الوكالة الفرنسية للتنمية ، وبنك الاستثمار الأوروبي ، والمفوضية الأوروبية بشأن مشروع المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى للمساهمة بحزمة تمويل تبلغ ٩٤٠ مليون يورو ، وتوقيع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٢ نوفمبر سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسي

اتفاق مظلة
بين
حكومة جمهورية مصر العربية
و
شركاء التنمية الأوروبيين
تحديداً
الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD)
و
بنك الاستثمار الأوروبي (EIB)
و
المفوضية الأوروبية (EC)
(مجتمعين «شركاء التنمية الأوروبيين»
ومنفصلين «شريك التنمية الأوروبي»)
بشأن
مشروع المرحلة الثالثة - الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة

إن حكومة جمهورية مصر العربية

و

شركاء التنمية الأوروبيين

سعياً إلى تنمية المزيد من التعاون المثمر بين جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين :

ورغبةً في تعزيز وتكثيف العلاقة بينهما من خلال التعاون المشترك بروح من الشراكة :

وإدراكاً منها بأن هذه الشراكة الوثيقة تشكل الأساس لاتفاق المظلة هذا :

ويهدف المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في جمهورية مصر العربية :

ويروح إعلان باريس وإعلان أكرا بشأن فعالية المساعدات ، والملكية ، والتنسيق ،

والمواءمة ، والنتائج ، والمساءلة المتبادلة :

وأخذًا في الاعتبار ما يلى :

(أ) اتفاقية المشاركة بين الاتحاد الأوروبي وحكومة جمهورية مصر العربية

التي دخلت حيز النفاذ في الأول من يونيو ٢٠٠٤ وخطة العمل المشتركة

لسياسة الجوار الأوروبية بين الاتحاد الأوروبي ومصر التي تم إقرارها

في الدورة الثالثة لمجلس الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ومصر في بروكسل

بتاريخ ٦ مارس ٢٠٠٧ ، وقرار المفوضية رقم (C/2007/672) بإقرار ورقة

الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٧ - ٢٠١٣

(ب) الاتفاق الإطاري بين حكومة جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبي

الموقع في التاسع عشر من يوليو ١٩٩٧ (الاتفاق الإطاري

لبنك الاستثمار الأوروبي) .

(ج) الاتفاق الإطاري الموقع بين حكومة جمهورية مصر العربية

والوكالة الفرنسية للتنمية في التاسع عشر من أبريل ٢٠٠٦

(الاتفاق الإطاري للوكالة الفرنسية للتنمية) :

اتفق الطرفان على ما يلى :

(المادة الاولى)

الاختصارات

AFD تعنى الوكالة الفرنسية للتنمية .

DAC تعنى لجنة المساعدات التنموية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية .

EC تعنى المفوضية الأوروبية .

EIB تعنى بنك الاستثمار الأوروبي .

EU تعنى الاتحاد الأوروبي .

EUR تعنى اليورو .

GoE تعنى الحكومة المصرية .

NAT تعنى الهيئة القومية للاتفاق .

Metro L3P3 تعنى المرحلة الثالثة من الخط الثالث من مترو أنفاق القاهرة الكبرى .

NIF مرفق الجوار للاستثمار .

(المادة الثانية)

أهداف المشروع

تسهم المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو الأنفاق في تحسين ظروف المواصلات

لسكان القاهرة ، وأهداف هذه المرحلة هي :

(أ) المساهمة في النمو الاقتصادي من خلال خفض الزحام في المناطق الحضرية

وبالتالي زيادة إنتاجية العمل ،

(ب) تحسين الظروف المعيشية لسكان القاهرة المحرومين اجتماعياً من خلال زيادة

قدرتهم على الحركة والتنقل وبالتالي الوصول إلى أماكن التعليم والعمل

وغيرها من الخدمات ؛

(ج) التخفيف من آثار تغير المناخ والتلوث من خلال توفير وسائل نقل حضرية أكثر

استدامة وصديقة للبيئة .

المشروع يعني المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة المول جزئياً

من خلال حزمة التمويل المفصلة في المادة الرابعة .

(المادة الثالثة)

تكلفة المشروع

١ - تقدر التكلفة الإجمالية للمشروع عند توقيع هذا الاتفاق ، وفقاً لدراسة الجدوى التي قامت بها الهيئة القومية للاتفاق (NAT) يبلغ ٢٠٧٥،٠٠٠،٠٠٠ يورو (مليارين وخمسة وسبعين مليون يورو) ، مقسمة طبقاً للجدول التالي :

المكون	التكلفة التقديرية (مليون يورو)
أعمال ومعدات ثابتة	١٦٢٣,٥
دراسات وأعمال إشراف وتنسيق	١٦,٥
وحدات متحركة	٤٣٥
إجمالي (مليون يورو)	٢٠٧٥

٢ - تقول الوحدات المتحركة من خلال تمويل خارجي يتم إدارته بشكل منفصل عن طريق الحكومة المصرية .

٣ - تقدر مساهمة حكومة جمهورية مصر العربية ، الخاصة بالأعمال والمعدات الثابتة ، يبلغ ٧٠٠،٠٠٠،٠٠٠ يورو (سبعمائة مليون يورو) أو ما يعادلها بالجنيه المصري .

٤ - تعهد حكومة جمهورية مصر العربية بضمان التمويل المحلي للمشروع طبقاً لخطة التنفيذ الخاصة بها . يتم تخصيص التمويل من أجل تنفيذ المشروع من خلال الهيئة القومية للاتفاق بصفتها الجهة المنفذة .

(المادة الرابعة)

حزمة التمويل الأوروبي

١ - بناءً على النتيجة الإيجابية لتقدير المراحل الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى وشرط حصول كل شريك أوروبى من شركاء التنمية على تفويض رسمي من هيئاتهم المختصة للدخول فى اتفاق قرض / تمويل مع حكومة جمهورية مصر العربية ،

سوف يتبع شركاء التنمية الأوروبيون التمويل التالي لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للشروط المنصوص عليها في المادة الثانية أعلاه ، والمادة الرابعة البند (٢) ، والمادة السادسة :

(أ) تمويل استثمار يصل إلى ٩٣٠،٠٠٠،٠٠٠ يورو (تسعمائة وثلاثون مليون يورو)

في صورة قروض أو منح ،

(ب) تمويل مساعدة فنية يصل إلى ١٠٠،٠٠٠،٠٠٠ يورو (عشرة ملايين يورو)

في صورة منحة ويشكلان معًا «حزمة التمويل» .

٢ - عدم سريان تمويل المفوضية الأوروبية بتوقيع اتفاق المظلة هذا ،

تصبح شروط حزمة التمويل على النحو التالي :

شريك التنمية الأوروبى	مبلغ حد أقصى (يورو)	معدل فائدة سنوى (%)	تاريخ الاستحقاق (سنة)	فترة السماح (سنة)
(أ) التمويل الاستثمارى : الوكالة الفرنسية للتنمية ..	٣٠٠،٠٠٠،٠٠٠	٢,٧٩ (*)	٢٠	٧
بنك الاستثمار الأوروبي ...	٦٠٠،٠٠٠،٠٠٠	٢,٧٨ (**)	٢٥	٧
المفوضية الأوروبية (مرفق الجوار للاستثمار)	٣٠٠،٠٠٠،٠٠٠	منحة		
(ب) المساعدة الفنية : المفوضية الأوروبية (مرفق الجوار للاستثمار)	١٠٠،٠٠٠،٠٠٠	منحة		

(*) معدل الفائدة التأشيري الثابت (وفقاً لظروف السوق في ٢٠١٢/٨/٢٩) يتم حسابه على أساس سعر فائدة يوربيور + ٨٠ نقطة . وتطبق عمولة ارتباط قدرها (٥٪) سنوياً على المبالغ غير المسحوبة وفقاً بجدول صرف يتم تحديده في اتفاق القرض .

(**) يتم توقيعه في ثلاثة عقود تمويلية في مواعيد يتفق عليها المقترض و EIB .

(***) معدل الفائدة التأشيري وفقاً لظروف السوق في ٢٠١٢/٨/٣٠

- ٣ - هذه المبالغ لا تشمل الضرائب ، يتم تغطية الضرائب من خلال مساهمة الحكومة المصرية .
- ٤ - تعتبر مساهمات التمويل حزمة مشتركة واحدة فقط ولا يمكن فصلها أو تقسيمها . وقد تم تصديقها بحيث تعطي معدل متوسط فائدة كلية لحزمة التمويل لقرض يبلغ ٩٤٠،٠٠٠ يورو (تسعمائة وأربعين مليون يورو) بسعر فائدة يبلغ حوالي (١٦٪) لمدة ٢٥ عاماً و٧ سنوات فترة سماح على أساس المعدلات التأشيرية المذكورة في المادة الرابعة (٢) ويكون عنصر المنحة طبقاً لأسلوب DAC حوالي (٦٠٪) .

(المادة الخامسة)

خدمة دين القروض

تعهد حكومة جمهورية مصر العربية بصفتها المقترض بأن تقوم وزارة المالية من خلال البنك المركزي المصري - بسداد كافة الالتزامات الواجبة السداد بالكامل بوجوب اتفاق المظلة هذا ، وكذا القروض المزمع إبرامها مع كل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين .

(المادة السادسة)

ترتيبات التنفيذ

١ - استخدام المبالغ المحددة في المادة الرابعة من هذا الاتفاق والشروط والأحكام التي تناولت بوجبها هذه المبالغ تحكمها اتفاques محددة كما هو موضح أدناه في المادة السابعة يتم إبرامها بين حكومة جمهورية مصر العربية ويشملها البنك المركزي المصري (للتفاوض من بين شروط مالية أخرى) ، وزارة النقل ، أو الهيئة القومية للاتفاق و/أو أي كيان ذي صلة ، وكل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين .

٢ - سوف يقوم كل شريك من شركاء التنمية الأوربيين بصرف فقط المبالغ المستحقة بوجوب اتفاق القرض/التمويل لتمويل المشروع إذا :

(١) دخل اتفاق المظلة هذا حيز النفاذ .

(٢) تم توقيع كافة اتفاques القرض/التمويل مع كل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين .

(٣) لم تنشأ حالة في إطار اتفاق قرض/تمويل تتيح لشريك التنمية الأوروبي بوجوب اتفاق القرض/التمويل الخاص به إلغاء أو تعليق سحب مبلغ القرض/التمويل .

(٤) الفاعلية المتبادلة (ويعني ذلك الوفاء بكافة الخطوات السابقة لعملية السحب)
من خلال كل من اتفاقات القرض/التمويل المبرمة .

(٥) يتم صرف المبالغ التي يتبعن على كل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين
تحويله بالتساوي وعلى أساس النسبة والتناسب .

٣ - من أجل تحقيق الوضوح ، تقر الوكالة الفرنسية للتنمية هنا أن قويها للحزمة المالية
يخضع لتوقيع المظلة هذا في أو قبل ٢٣ سبتمبر ٢٠١٢ وتلقيها أول طلب للصرف
بموجب اتفاق القرض المحدد في أو قبل ١٩ مارس ٢٠١٣ . إذا لم يتم الالتزام
بأى من هذين التاريخين النهائيين ، قد يحق للوكلة الفرنسية للتنمية إما أن تقوم بتغيير
شروطها المالية أو إلغاء عرضها للتمويل .

٤ - تقوم المفوضية الأوروبية بصرف فقط تحويل المبالغ المستحقة بموجب اتفاق التمويل
للمساعدة الفنية المحدد في المادة الرابعة البند (٤) إذا :

- (١) تم دخول كافة اتفاقات التمويل المذكورة حيز التنفيذ ،
- (٢) لم يقع أي حدث بموجب أيٍ من اتفاقات التمويل التالية يتبع للمفوضية
الأوروبية إلغاء أو تعليق تحويل الأموال طبقاً لاتفاق التمويل الخاص بها .

(المادة السابعة)

اتفاقيات القروض والتمويل

سوف يتطلب تنفيذ اتفاق المظلة هذا من الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبي
التفاوض على ، وتوقيع اتفاقات القرض/التمويل الخاصة بهما مع البنك المركزي المصري
وزارة النقل أو الهيئة القومية للأتفاق ، و/أو أي كيان ذي صلة ، بصفتها المستفيد ،
وكل منهما يعمل نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية .

فى جميع الأحوال ، من المتفق عليه صراحة أن البنك المركزي المصرى ووزارة النقل ،
و/أو الهيئة القومية للأتفاق (وكيل لوزارة النقل) كل سوف يعمل نيابة عن الحكومة المصرية
وهي المقترض ، وعلى البنك المركزي المصري تغطية أية مدفوعات مستحقة بموجب اتفاقات
القرض ذات الصلة .

سوف تقوم أيضاً المفوضية الأوروبية بالتفاوض على وتوقيع اتفاق التمويل الخاص بها
مع الحكومة المصرية .

(المادة الثامنة)**المزايا**

طبقاً لأحكام الاتفاقية ذات الصلة المذكورة في الفقرات (من أ حتى ج) من المقدمة أعلاه ، تعفى الحكومة المصرية الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبي والمفوضية الأوروبية من كافة الضرائب بما في ذلك ضرائب المبيعات والرسوم وغيرها من النفقات المفروضة في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بإبرام وتنفيذ اتفاقات المشار إليها في المادة السابعة أعلاه .

(المادة التاسعة)**تسوية النزاعات**

أى نزاع ، أو خلاف ، أو جدال أو ادعاء ينشأ فيما يتعلق باتفاق المظلة هذا يتم تسويته بقدر الإمكان ودياً بالاتفاق بين أطراف هذا الاتفاق . ويحدد كل اتفاق قرض أو تمويل على حدة قواعد حل هذا النزاع .

(المادة العاشرة)**التقدير والمتابعة**

ينظم شركاء التنمية الأوروبيون والحكومة المصرية ، ويشملها هنا ، ودون الاقتصار عليهم ، الوزارة أو (الوزارات) وغيرها من المؤسسات المشاركة في تنفيذ المرحلة الثالثة من الخط الثالث من مترو الاتفاق ، ببعثات منتظمة لتفقد التقدم والمتابعة لضمان استخدام كافة مبالغ حزمة التمويل المشار إليها في المادة الرابعة أعلاه في الغرض المخصصه من أجله ، وطبقاً لأحكام اتفاقات القروض ذات الصلة المشار إليها في المادة السابعة .

(المادة الحادية عشرة)**دخول الاتفاق حيز النفاذ**

تخطر حكومة جمهورية مصر العربية شركاء التنمية الأوروبيين عبر الوكالة الفرنسية للتنمية ، التي تعمل بصفتها مؤسسة التمويل الرئيسية ، بأن كافة المتطلبات القانونية من أجل دخول الاتفاق حيز النفاذ ، وتطبيق اتفاق المظلة هذا قد تم الوفاء بها . ومن ثم ، يعتبر اتفاق المظلة في كامل سريانه ونفاذها بكافة أحكامه .

يعتبر تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ هو تاريخ استلام الوكالة الفرنسية للتنمية للمعلومات المذكورة أعلاه من الحكومة المصرية .

تم التوقيع في القاهرة في ٢٣ سبتمبر ٢٠١٢ من ٨ نسخ أصلية ، ٤ نسخ باللغة العربية ، و ٤ نسخ باللغة الإنجليزية ، وجميعها لها ذات الحجية . في حالة الاختلاف في التفسير ، يعتمد بالنسخة الإنجليزية .

عن شركاء التنمية الأوروبيين	عن حكومة جمهورية مصر العربية
الرئيس التنفيذي للوكالة الفرنسية للتنمية	وزير التخطيط والتعاون الدولي
السيد/ دوف زيرا	دكتور/ اشرف العربي

بنك الاستثمار الأوروبي
(إمضاء)

القائم بأعمال رئيس قسم التعاون
بالمفوضية الأوروبية
السيدة/ أرمل ليدو

قرار وزير الخارجية

رقم ١٢ لسنة ٢٠١٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم (٣٦٠) ، الصادر بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٢ ، بالموافقة على اتفاق مظلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين وهم الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبي والمفوضية الأوروبية بشأن مشروع المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٣ :

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٢ :

قرار:

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية القرار الجمهوري رقم (٣٦٠) ، الصادر بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٢ ، بالموافقة على اتفاق مظلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين وهم الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبي والمفوضية الأوروبية بشأن مشروع المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٣

ويُعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠١٣/٣/١٤

صدر بتاريخ ٢٠١٣/٤/١

وزير الخارجية

محمد كامل عمرو